



Distr.  
GENERAL

A/37/627  
17 November 1982  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون  
البند ۱۰.۱ من جدول الأعمال

التسهيلات الد راسية والتد ريبية المعروضة من الجدول  
الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر: السيد فيكتورج . جارسيا (الغلبين)

- ١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، بناءً على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والثلاثين البند المعنون " التسهيلات الد راسية والتد ريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي " ، وأن تحيله الى اللجنة الرابعة .
- ٢ - وقررت اللجنة الرابعة في جلستها ٢ المعقودة في ١١ تشرين الأول/ اكتوبر اجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و ٩٦ و ٩٧ و ١٢٠ و ١٠٠ و ١٠١ من جدول الأعمال ، على أن يكون من المفهوم أنه سيجرى النظر ، بصورة مستقلة ، في كل من المقترحات المتعلقة بالمسائل التي تشملها تلك البنود . وأجرت اللجنة المناقشة العامة لهذه البنود في جلساتها ٩ الى ١١ و ١٣ الى ١٥ و ١٧ الى ٢٣ المعقودة في الفترة من ٢٦ تشرين الأول/ اكتوبر الى ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر .
- ٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند ١٠.١ في جلساتها ٩ الى ١١ و ١٣ الى ١٥ و ١٧ الى ٢٤ المعقودة في الفترة من ٢٦ تشرين الأول/ اكتوبر الى ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر (انظر A/C.4/37/L.10 و SR.9-11 و 13-15 و 17-24) .
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة الرابعة تقرير الأمين العام المتعلق بهذا البند (A/37/539 و Add.1) .
- ٥ - وفي الجلسة ١٤ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ، وجه رئيس اللجنة الانتباه الى مشروع قرار (A/C.4/37/L.10) قدمته في النهاية الدول الأعضاء التالية : اثيوبيا ، استراليا ، انغولا ، اوغندا ، بربادوس ، بنغلاديش ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية

تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوى ، ساحل العاج ، السنغال ، السودان ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فيجي ، قبرص ، قطر ، الكونغو ، ليبيريا ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، موريتانيا ، النمسا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، يوغوسلافيا ، اليونان .

٦ - وفي الجلسة ٢٤ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار A/C.4/37/L.10 دون اعتراض (انظر الفقرة ٧) .

### توصية اللجنة الرابعة

٧ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التسهيلات الد راسية والتد ريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

### ان الجمعية العامة

ان تشير الى قرارها ٥٤/٣٦ المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الد راسية والتد ريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١) ، المعد بموجب قرار الجمعية العامة ١٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٤ ،

وان ترى أنه ينبغي اتاحة المزيد من المنح الد راسية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جميع أنحاء العالم ، وأنه ينبغي اتخاذ خطوات لتشجيع الطلاب في هذه الأقاليم على تقديم طلباتهم في هذا الشأن ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام ،

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الد راسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

٣ - تدعو جميع الدول الى تقديم ، أو مواصلة تقديم ، العروض السخية بالتسهيلات الد راسية والتد ريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تنل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال ، والى توفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتملين كلما أمكن ذلك ؛

(١) Add.1 و A/37/539

٤ - تحث الدول القائمة بالادارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع النطاق والمستمر ، في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول ، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الانتفاع من هذه العروض ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

٦ - توجه انتباه اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى هذا القرار .

-----